

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٧
المبحث الأول: الفقه الارتيادي مصطلحاً وتاريخاً	١١
أولاً: التعريف بالفقه الارتيادي، أو الفتوى الارتياديّة	١٢
ثانياً: المصطلحات المقاربة	١٦
١ - فقه الترقُّب	١٦
٢ - الفقه الافتراضي	١٨
٣ - فقه التوقُّع	٢٠
الفقه الاستباقي، الفقه المستقبلي	٢١
٤ - الافتراض الفقهي	٢١
المبحث الثاني: مشروعية الفقه الارتيادي	٢٣
أولاً: حكم الإفتاء والبحث في المسائل التي لم تقع	٢٤
ثانياً: مشروعية العناية بالمستقبل والاستعداد له	٣٥
ثالثاً: مشروعية الفقه الارتيادي	٤٠
المبحث الثالث: أنواع ما يدخل في الفقه الارتيادي	٤٧
مدخل	٤٨
النوع الأول: بيان حكم مسألة لم تقع بعد، ويوجد ما يدل	
على احتمال وجودها	٥٤
النوع الثاني: بيان حكم مسألة سيتغير مناط حكمها أو وصف	
مؤثر فيه	٥٥

النوع الثالث: التوجيه بما يحقق المصلحة العامة حسب حالة	
الأمة المستقبلية	٥٩
النوع الرابع: بيان ملحظ الحكم المتوقع تغييره، واحتمالية	
تغييره مستقبلاً	٦٢
النوع الخامس: تفقيه الناس بحسب قدراتهم تدرجاً بهم لما	
يتطلع إليه المفتي منهم مستقبلاً	٦٨
المبحث الرابع: آلات الفقه الارتياضي وضوابطه	٧٣
أولاً: طرق معرفة ما يستوجب البحث:	٧٤
١ - معرفة الواقع بدقة، والتمعن فيه وفي ملحظ الأحكام	
الفقهية المتعلقة به	٧٤
٢ - الاطلاع على الدراسات المستقبلية في المجالات	
العلمية والتقنية وغيرها	٧٥
٣ - دراسة مسيرة وتوجُّه المجتمعات	٧٥
٤ - إعداد دراسات مستقبلية فقهية	٧٧
ثانياً: ضوابط الفقه الارتياضي:	٧٨
١ - الاختصار على المسائل التي يمكن أن تقع	٧٨
٢ - تقديم العناية بدراسة ما وقع	٨١
٣ - الحذر من التصور المغلوط للمسألة	٨٢
٤ - عدم النشر حتى تبرز الظاهرة	٨٦
٥ - مراعاة المستقبل في الحال والعكس	٨٧
٦ - طيبة القائم بتقديم الفقه الارتياضي	٨٨
٧ - الالتجاء إلى الله وَعَلَى وسؤاله الإعانة والتوفيق	٩٠
الخاتمة	٩٣
فهرس الموضوعات	٥